الجمهورية التونسية
وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع المالي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزيـرة المـالية

إلـى

01/02/2023

N° 137

الموضـــوع: حول تطبيق المعلوم على الرحلات البحرية الدولية

المـرجـــع: مكتوبكم عدد 024791 الوارد علينا بتاريخ 09 ديسمبر 2022

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة مدى صحة تطبيق المعلوم الموظف على الرحلات البحرية الدولية على سائقي شاحنات الناقلين البريين المسافرين على متن بواخر البضائع، يشرفني إعلامكم أنه تم بمقتضى الفصل 52 من القانون عدد 78 لسنة 2016 المؤرخ في 17 ديسمبر 2016 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2017 إحداث معلوم على الرحلات البحرية الدولية.

وقد تمّ بمقتضى أحكام الأمر الحكومي عدد 368 لسنة 2017 المؤرخ في 15 مارس 2017 تطبيق المعلوم على شركات الملاحة البحرية إبتداء من 30 مارس 2017 تم ضبطه بـ 20 دينارا أو ما يعادلها من العملة الأجنبية على الناقلين البحريين أو من ينوبهم بعنوان كل مسافر يدخل البلاد التونسية عبر الرحلات البحرية يتولى ديوان البحرية التجارية والموانئ استخلاصه ويدفع المعلوم المفوتر في أجل أقصاه 60 يوما يحتسب إبتداء من تاريخ الفوترة.

ويتم توظيف خطايا التأخير والتي تحتسب ابتداء من اليوم الموالي للتاريخ المحدد للدفع وتوظف على أساس 1.25% عن كل شهر تأخير أو جزء منه.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن المعلوم المذكور يوظف على كل مسافر يدخل البلاد التونسية عبر الرحلات البحرية الدولية فإن سائقي شاحنات الناقلين البريين المسافرين على متن بواخر البضائع يخضعون للمعلوم على الرحلات البحرية الدولية.

والسـلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي
يحي الشملالي

العنوان : 87 شارع الطيب المهيري تونس بلفيدير 1002
Adresse : 87 Avenue taieb mhiri belvedere1002 Tunis
الهاتف : 71.783.786 Tél
الفاكس : 71.790.550 Fax
موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web